

633/شرح بلوغ المرام من 742 إلى آخر الكتاب/الشيخ عبدالله

الفوزان

عبدالله الفوزان

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل المسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال. يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام. متفق عليه هذا الحديث موضوعه - [00:00:00](#)

تحريم الهجر فوق ثلاث ليال تحريم الهجر فوق ثلاث ليال السلام عليه من وجوه الوزن الاول في تخريجه. هذا الحديث رواه البخاري في كتاب الادب باب الهجرة ومسلم كلاهما من طريق مالك - [00:00:25](#)

عن ابن شهاب ابني يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكر الحديث الوجه الثاني في شرح الفاظه قوله لا يحل لمسلم - [00:00:57](#)

صيغ النهي عند الاصوليين ونفي الحل دليل على التحريم قيد بالمسلم لان المسلم هو الذي يقبل خطاب الشرع وينقاد بمقتضاه ان المسلم هو الذي ينقاد لخطاب الشرع او يقبل خطاب الشرع - [00:01:30](#)

وينقادوا لمقتضاه وقوله ان يهجر في ضم الجيم لان الفعل هجر من باب قتلة يكون المضارع يهجروا الهجر له في اللغة عدة معان منها القطع والترك والاسم الهجرة الاسم الهجرة - [00:02:10](#)

ولهذا البخاري ممر باب الهجرة والمراد بالهجرة او بالهجر هنا ان يترك المسلم كلام اخيه المسلم اذا تلاقيا ويعرض كل منهما عن صاحبه ويعرض كل منهما عن صاحبه هذا الظابط - [00:02:55](#)

مأخوذ من الحديث هو قوله صلى الله عليه وسلم سيعرض هذا ويعرض هذا اما ترك السلام فقد دل عليه حديث عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:03:32](#)

لا يكون لمسلم ان يهجر مسلما فوق ثلاث اذا لقيه سلم عليه ثلاثة مرار كل ذلك لا يرد عليه وقد جاء باسمه رواه ابو داود بسند حسن الهجر يحصل في هذين الوصفين - [00:03:58](#)

الاول ترك مكالمته السلام عليه والثاني الاعراض وقوله صلى الله عليه وسلم يلتقيان سيعرض هذا ويعرض هذا هذه جملة مستأنفة ببيان معنى الهجر اذا يعني معنى الهجر بذكر بعض افراده - [00:04:30](#)

بذكره بعض افراده وان شئت قل بذكر اهم افراده اذا حصل الاعراب نعم ترك الكلام وحصل ترك السلام قوله قبل هذا ان يهجر اخاه الدين وفي التعبير الاخوة اناء على التواصل - [00:05:08](#)

وعدم الهجر القطيعة ما قال لا يحل لمسلم نعم ان يهجر غيره انما قال اشارة الى ان هذا الذي هجر انما هو اخوك والاخوة لا يناسبها هذا المعنى او هذا الصنيع - [00:05:49](#)

وقوله فوق ثلاث الحديث انس فوق ثلاثة ايام وهذا يفيد ان المرخص فيه ثلاثة ايام بلياليها وقوله فيعرض هذا ويعرض هذا يعرض ان يوليه عرضة والعرض هو جانب الارض بالضم هو - [00:06:16](#)

الجانب وهذا هو الغالب المتهاجرين انهما عند اللقاء كل منهما يولي الاخر جانبه. فلا يلاقيه ولا يقابله. وانما تصد عن ولهذا جاء في رواية لمسلم نعم فيصد هذا ويصد هذا - [00:06:56](#)

ويصد هذا ويصد هذا وقوله صلى الله عليه وسلم وخيره ما الذي يبدأ بالسلام اي افضلهما عند الله تعالى منزلة من يحاول إزالة حاول

ازالة الهدر سيبدأ بالسلام ولماذا كان خيرهما - 00:07:25

هو الذي يبدأ بالسلام اولاً لان هذا المبتدئ وهي السلام الثاني ان هذا المبتدئ تسبب الى فعل حسنة وهي ردوا الجواب وهي رد

الجواب الامر الثالث وهو المهم السلام يدل على حسن الطوية - 00:07:57

وترك ما يكرهه الشرع من الهجر والقطيعة يكرهه الشرع من الهجر والقطيعة والجفاء الوجه الثالث الحديث دليل على تحريم هجر

المسلم اخاه المسلم اكثر من ثلاث ليال وهذا منطوق الحديث - 00:08:38

وقد دل على تحريم الهجر احاديث كثيرة السنن وغيرها ومن هذا حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال لا هجرة بعد ثلاث لا هجرة بعد ثلاث رواه - 00:09:15

مسلم مفهوم الحديث ازالة الهجر فيما دون الثلاث هذا المفهوم وانما هو فيه ما دون الثلاث مراعاة البشرية لان الادمي مجبور على

الغضب وسوء الخلق عن الهجر في ماجون الثالث - 00:09:42

ليذهب هذا العارض وذلك لان الاصل في الهجر بين المسلمين وما ابيح من والحاجة يقدر بقدرها قد جعل الاسلام ثلاث هي مقدار ما

اضيف وما زاد على الثلاث ويبقى على - 00:10:21

الاصل وهو الثلاث له في الشرع من القريب الزوج البقاء المهاجر بعد قضاء نسكه بمكة بعد الهجرة نعم ثلاثا قال العلماء لان الغالب ان

الهجر وسبب الهجر يزول في الثلاث او يقل - 00:10:57

نزول في الثلاث او يقل الوجه الرابع امر العلماء هذا الحديث وما في معناه على الهجر استفتاح قد يكون سببه تقصير بحق العسرة

او التقصير في اداب المعاشرة بهزل الوالد لولده او هزل الصديق لصديقه - 00:11:39

انا اخوي هذا اما الهجر بحق الله تعالى العصاة اهل البدع فهذا من عمل اهل التقوى وهذا النوع غير مؤقت الوقت بل هو مربوط

السبب الذي من اجله جاء الهجر - 00:12:21

او قام الهجر بزواله بما مثلنا هجر المعاصي قرناء السوء صحبتهم يهجر الصديق مثلاً صديقه في معصية كوني كوني من قرناء

السوء ولا يزول هذا الهجر الا اذا زال السبب - 00:12:51

اذا زال السبب يقول رحمه الله في كتابه الاداب الشرعية يقول استنوا هجروا من جهر بالمعاصي القولية والفعلية والاعتقادية

والمقصود بهذا الهجر النوع الثاني الزجر المهجور وتأديبه وتأديب غيره ممن يفعل - 00:13:25

مثل فعله ولهذا قال العلماء ان هذا النوع من الهجر الجهاد في سبيل الله تعالى وهو من باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والقضاء

على الفساد لكن ينبغي ان يعلم - 00:14:04

ان هذا النوع خلاف الحال وباختلاف ما يترتب على الهجر فان كان في الهجر صلاح الهاجر وجب الهجر وان كان لا يتأدب هذا

المهجور بالهجر او تكون المفسدة راجحة فانه لا يشرع - 00:14:32

الهجر في هذه الحال ان يكون التأليف في بعض الناس انفع من الهجر في زماننا هذا في نظري قد يترجح الجانب الثاني اكثر من

الجانب الاول يعني التأليف ادارات الناس - 00:15:13

ومحاولة اصلاحهم قد يؤدي من المصالح ما لا يؤديه الحجر وقد لوحظ هذا وهجر اناس فمن زادهم الهجر الا عتوا وتكبوا ولم يهجر

اناس اخرون وصار في هذا او صار هذا سببا - 00:15:39

في تقريبهم وهدايتهم وعلى هذا وموضوع الهجر بحق الله تعالى هذا امره عظيم اللي يحتاج الى دراسة وتأمل للنتائج التي ستؤدي

في نهاية ومن الامثلة على هذا اجر النبي صلى الله عليه وسلم للثلاثة - 00:16:04

الذين تخلفوا عن غزوة تبوك كما في حديث كعب ابن مالك رضي الله عنه يقول ابن عبد البر الله يقولون في حديث كعب هذا دليل

على انه جائز ان يهجر المرء اخاه - 00:16:34

اذا بدت له منه بدعة فاحشة يرجو ان يكون هجرانه تأديبا له وزجرا عنها والله اعلم الوجه الخامس حرم الاسلام الهجر وقيده

في هذه المدة هو قيد اراحته في هذه المدة القليلة - 00:16:58

بما يترتب على الهجر من المفساد والاثار العظيمة ومن ذلكم اولاً ان المتهاجرين محرومان من اثار فعل الخير قد ورد في بعض الاحاديث ان صلاتهما لا تقبل ورد ايضا - [00:17:34](#)

ان عملهما لا يرفع حتى يصطلحا وهذا من اعظم الاثار المترتبة على الحجر وقد روى الامام مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:18:06](#)

تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مسلم لا يشرك بالله الا رجلاً دارت بينه وبين اخيه شحنة فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا انظروا هذين حتى يصطلحا - [00:18:29](#)

ثانياً ومن مفساد الهجر اما في الهجر تعطيل النصيحة التي حث عليها الاسلام واعتبرها هي الدين لان المتهاجرين لن يتنا الصحابة لن يتناصحا مهما رأى احدهما على الاخر مما يقتضين - [00:18:55](#)

ثالثاً ان الهجر تعطيل لحق المسلم على اخيه مما اوجبه الاسلام مر علينا في اول حديث في كتاب الجامع السلام عيادة المريض من زيادة الدعوة وتشجيع جنازة فلن يحصل شيء من هذا مع وجود الهزل - [00:19:25](#)

رابعاً ان الهجر يفضي الى امر قبيح مذموم الا وهو فرح احدهما اذا اصاب الاخر نقمة فرح احدهما اذا اصاب الاخر نقمة وغمه اذا اصابته نعمة وهذا بعيد اداب الاسلام - [00:20:01](#)

التي تقوم على نشر المحبة والالفة بين المسلمين ليس بلازم لجميع الاثار هذي تحصل في كل هجر يتخلف بعضها ومن الاثار ان الهجر يقضي الى قطع يد المساعدة عن المهجور - [00:20:32](#)

وهذا عقوب ان كان المهجور احد الوالدين وقطيعة رحم ان كان المهجور من ذوي الارحام واخيراً ومن اثار الهجر سيئة انه يفضي الى اطلاق اللسان العورة ذكر الكلام الذي يدور - [00:20:56](#)

بين الغيبة والبهتان. الكلام الذي يدور بين الغيبة والبهتان الله المستعان الوجه الاخير استدل بعض العلماء الفيديو الاخير هذا موضوعه بما يزول الهجر العلماء في هذه المسألة على ثلاثة اقوال - [00:21:32](#)

القول الاول ان الهجر يزول بالسلام اذا سلم احدهما على الاخر زال الهدى وهؤلاء يستدلون لقول النبي صلى الله عليه وسلم وخيرهما الذي يبدأ السلام قالوا هذا دليل على ان السلام يقطع الهجر - [00:22:04](#)

ويرفع الائم وهذا القول مروى عن الحسن البصري وبه قال الامام مالك في رواية ابني وهب ونسبه النووي في شرحه على صحيح مسلم الى الشافعي وقد جاء عن الامام احمد - [00:22:33](#)

ما يدل على هذا القول كما في رواية الفضل ابن زياد ان رجلاً سأل الامام احمد عن ابنة عم له تنالوا منه وتظلم وقال الامام احمد سلم عليها اذا لقيتها - [00:22:58](#)

تقطع المكارمة شديدة قال نفلح تعليقاً على هذا فظاهره ان السلام يقطع المصاربة مطلقاً ان السلام يقطع المصارنة مطلقاً وهذا القول قال به ايضا طائفة من الحنابلة كما ذكر في شرح - [00:23:25](#)

الثلاثيات مسند الامام احمد. القول الثاني ان الهجر لا ينقطع بالسلام لا ينقطع الا بعودهما الى ما كان عليه قبل الهجر السلام والكلام استدل هؤلاء في الحديث التي الذي ذكرت قبل قليل - [00:23:58](#)

فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا التاء يصطلحا وهذا القول مروى عن الامام مالك ورد عن الامام احمد ما يدل عليه فانه قال لا يبرأ من الهجرة الا بعودة الحال التي كان عليها - [00:24:31](#)

بعودة الان التي كان عليها اول القول الثالث التفصيل بين الاقارب وغيرهم غير الاقارب يزول الهجر السلام اما الاقارب ولا يزول الهجر الا بعودة المودة السابقة لوجود صلة الرحم الرحم - [00:25:01](#)

والذي يظهر لي والله اعلم ان السلام لا يكفي ولا يجوز فيه الهجر حديث الباب ليس فيه ما يدل على ان السلام يكفي الهجر وانما هو اثبات افضلية من يبدأ - [00:25:41](#)

السلام لان الظاهر من الحديث ان الذي بدأ بالسلام ما قصده الاقتصار على السلام اول الطرق التي ان تزيل التي تزيل السلام هو اول

طريق لا شك في هذا لكن لا بد من ان تعود الحال - 00:26:09

الى ما كانت عليه قبل لان الملاحظ ان المتصارمين والمتهاجرين قد يسلم بعضهم على بعض خصوصا امام الناس وفي المجامع ولكن في غير هذا الامور باقية على الهزل اذا هذا مجرد السلام هذا لا يكفي - 00:26:42

بل لابد من الكلام ومن عود الامور اذا ما كانت عليه ما احسن اولى الامام احمد رحمه الله في رواية الاكرم وقد سئل عن السلام لا يقطع الهجران قد يسلم عليه وقد صد عنه - 00:27:09

يسلم عليه وقد صدى هذا الذي يظهر في هذه المسألة نقطة اخيرة نشير اليها هل المكاتبة تكفي في قطع الهجر اذا كان بعيدين المسألة فيها قولان لاهل العلم القول الاول - 00:27:37

ان البكاء ان المكاتبة لا تكفي لانه لم يحصل لم يحصل والقول الثاني ان الهجر يزول لزوال الوحشة وفي رأيي ان الخلاف في هذه المسألة قد لا يكون له كبير ثابتة في زماننا هذا - 00:28:06

نوجب في هذا الزمان وسائل نعم غير المكافأة هل هي وسيلة المهادفة مثلا اذا كان بعيدا عنه اذا جاء الهجر او اراد ازالة الهجر يكلم احدهما الاخر ترجع المسألة الى - 00:28:32

ما تقدم الحديث الثاني وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة اخرج به البخاري هذا الحديث موضوعه الترغيب في بذل المعروف الترغيب - 00:28:56

في بذل المعروف هذا الحديث رواه البخاري في كتاب الادب باب كل معروف صدقة اخرج من طريق ابي غسان محمد قال حدثني محمد ابن المنكر جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:29:20

وذكر الحديث وهذا الحديث من افراد البخاري رواه مسلم من حديث حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة كل معروف صدقة اللفظ متفق عليه وانما اختلف - 00:29:59

الصحابي الجمهور من المحدثين على ان الحديث المتفق عليه ينظر الى الصحابي فلا بد للاتحاد الصحابي اذا اختلف الصحابي فلا يكون عندهم من المتفقين وقد قرر هذا العلماء ومنه الحافظ ابن حجر - 00:30:30

نكته قدمت الصلاح الوجه الثاني في شرحها الفاظه قوله كل معروف صيغ العموم كل بل هي عند الاصوليين من ابلغ العموم وهذا تفيد ان المعروف مهما قل من المعروفة مهما قل - 00:30:58

فهو المعروف ورد في نصوص الشريعة ويفسر في معان متعددة حسب الثياب الذي ورد فيه المعروف هنا الحديث الذي معنا اسم جامع بكل ما فيه نفع اخرين من قول او فعل - 00:31:33

يدخل في هذا كل نفع بدني او علمي او توجيه لخير ديني او مصلحة دنيوية مثل الكلمة الطيبة الاحسان الى الخلق بالمال المساعدة الشفاعة كل هذا داخل المعروف وقوله صلى الله عليه وسلم - 00:32:06

صدقة هذا من التشبيه البليغ من التشبيه الفريظ لان المعنى ان اجر الموت مثل اجر الصدقة هذا معنى الحديث لكن حذف قذف وجه الشبه هذي يسمى عند الثلاثين تشبيه البليغ الذي يقتل ترفيه على ذكر المسبح - 00:32:49

والمشبه واصل الصدقة ما يخرج المرء من ما له لله تعالى يدخل في هذا الصدقة الواجبة والمندوبة الوجه الثالث هذا الحديث من جوامع الكلم التي اعطيتها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:19

وتجتمع المعاني الكثيرة والوصايا النافعة تحت الفاظ مختصرة قليلة الفاظ مختصرة قليلة لان في بذل المعروف وكل ما فيه نفع للآخرين وان الانسان على بذل المعروف كما يثاب على الصدقة من ماله - 00:33:44

فهذا يدلنا على ان الصدقة ليست قاصرة على بذل المال الذي قد لا يكون الا عند اهل اليسار الذي قد يكون الذي قد لا يكون الا عند اليسار بل تكون الصدقة في الافعال - 00:34:21

وغيرها منا هو في مقدور لاحد في غالب الاحيان وتعرفون حديث ابي هريرة تعرفون حديث ابي هريرة عن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل سلامى من الناس عليه صدقة - 00:34:46

عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة تعين الرجل عليها او تحمل عليها مساءه صدقة والكلمة الطيبة صدقة.

الى اخر هذا الحديث وما في معناه. وكل هذا - [00:35:08](#)

من فضل الله تعالى على عباده حيث يسر لهم ابواب الخير ورتب عليها الاجور في الحديث الثالث عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من المعروف شيئا - [00:35:31](#)

ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق هذا نموذج من المعروف نموذج من المعروف هذا الحديث وضوءه استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء

طلاقة الوجه عند اللقاء هذا الحديث رواه مسلم باب البر والصلة والاداب - [00:35:55](#)

باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء اخرجه من طريق ابي عامر الخزاز عن ابي عمران عن ابي عمران اليوم عن عبد الله ابن

الصامت عن ابي ذر رضي الله عنه - [00:36:30](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث شرح الفاظه قوله لا تحقرن من باب ضرب يقال فقرة يحقر ويقال فقر

الحقرة ها نعم يكون الاول مفتوحة ها بو عمر - [00:36:53](#)

ان حقر هذا متعد هذا لازم ثم حقر اقول اقرت هذا الشيء يدلك انه متعديا حقيقة بمعنى لا تحقرن من المعروف هذا الفرق بينهما

ولهذا قال علماء اللغة ان الفعل يعدى بالحركة - [00:37:54](#)

يقصدون اذا ازلت الضمة للحقرة خلاص صار متعديا هذا معنى قول ويؤدى للحركة ويؤدى ايضا الهمزة يقال احتقر او احتقرته

المقصود انه يقال حقر الشيء اذا هان قدره ولا يهتم به - [00:38:34](#)

وهو حقير وقول صلى الله عليه وسلم من المعروف شيئا اي شيء مهما قل وانما قال الرسول صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من

المعروف شيئا لانك اذا حفرت الشيء تركته - [00:39:09](#)

انك اذا حفرت الشيء ها تركته وقد واقع وقد جاء في الحديث الصحيح وان العبد ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالا يرفعه الله بها درجات

فلا تحقرن من المعروف شيئا - [00:39:29](#)

ثم ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم نعم شيئا يسيرا ليس فيه اي شيء من ولو ان تلقى اخاك بوجه لو هنا يفيد التقليد وقد وصى

النحويون ولا سيما من يؤلفون في حروف المعاني - [00:39:49](#)

ان له تزيد التقليل التقليل وهنا داخل على فعل مقدر داخل على فعل مقدر لاجل ان تبقى على اختصاصها بالافعال

اللي هي الان ما دخلت على فعل - [00:40:18](#)

مقدم لكن نص النحويون بمثل قول الله تعالى ولو انهم صبروا على ان التقدير ولو ثبت صبرهم قالوا له اجري ان تبقى على

اختصاصها بالافعال الى الان نعم وقوله اوطلق - [00:40:41](#)

هي فيها خمس لغات امس لغات اجملها صاحب القاموس لقوله خلق الوجه مثنى وعمير وامير يقصد انك اذا سكنت اللام يجوز في

الطاء فلا تفوزوا طلق وطلق هذي كم هذي الرابعة - [00:41:09](#)

امير وفيها خمس وطلق الوجه هو ضاحكه ومشرقون يقال الوجه اذا كان ضاحكا الوجه الثالث الحديث دليل على استحباب

طلاقة الوجه وبشاشته عند اللقاء وان هذا من المعروف الذي ينبغي للمسلم - [00:41:56](#)

ان يحرص عليه لما فيه من اناث الاخ المسلم لادخال السرور عليك ودفع الياحاش عنه وبهذا يحصل التآلف والتقارب بين المسلمين

ومع هذه الفائدة العظيمة بطلاقة الوجه فهي لا تكلف الانسان - [00:42:39](#)

شيئا فهو فعل هين يسير لكنه عظيم الاجر الفائدة ولا شك انه من الله جل وعلا ونعمة على العبد هذا لا يكتسب بالمال. هذا لا

يكتسب بالمال لكن بعض الناس - [00:43:07](#)

رزقهم الله تعالى هذا الخلق الطيب فاذا لقيته صار وجهه يتهلل طلاقا واشراقا الوجه الرابع الحديث دليل على كمال هذه وشمولها انها

جاءت بكل ما فيه صلاح الناس توحيد كلمتهم - [00:43:36](#)

وجمع شملهم اشاعة المحبة بينهم الحديث الاخير في درس الليلة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طبخت مرققة

فاكثر مائها وتعاهد جيرانك اخرجهما مسلم هذا الحديث - 00:44:12

موضوعه الوصية بالاحسان الى الجار ولو بالقليل الوصية بالاحسان الى الجار ولو هذا الحديث رواه مسلم في كتاب البر والسنة

الاداب باب الوصية الجار والاحسان اليه من طريق عبد العزيز - 00:44:36

ابن عبد الصمد ابن عبد الصمد العمي حدثنا ابو عمران عن عبد الله ابن الصامت عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا طبخت مرققة - 00:45:06

اذا طبخت رواه ابن طريق شعبة عن ابي عمران ان ابا ذر قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني اذا طبخت مرقا فاكتر مائة ثم

انظر اهل بيت من جيرانك - 00:45:30

فاعقبهم منها بمعروف منها شرح الفاظه قوله اذا طبخت مرققة المرققة جمعها مرق والمرأة هو الماء الذي يطبخ فيه اللحم ونحن وبين

اخويا اللحم الخضار عند الناس يسمى الماء قال ابن منظور - 00:45:56

المرق الذي يؤتد به واحدة ومعنى قولهم يهتدم به في زمانهم اي ترقق به الخبز ويلين يرقق به الخبز ويلين. هذا معنى يؤتد به

وقد يكون من معاني الالتزام به الطعام - 00:46:34

مثل الرز اذا وضع المرق على الرز يشفق عليه انه ائتدم به هذا في مجال ها هذا فيه مجال ها علاقته باعتبار ما سيكون يعني هل

المرق يطبخ اول مرة - 00:47:02

ينقذ فيما بعد ويوضع اللحم في الماء وعند وضع اللحم في الماء ما صار مرقها الان انما يصير مرض في النهاية فكأنه قال اذا طبخت

لحما بماء يؤول الى مرق. العلاقة ايش - 00:47:39

باعتبار ما سيكون له البلاغيون لقوله تعالى عن صاحبه السجن اني اراني اعثر خمرا الخمر لا يعطى كيف اللي يعطى هل يعثر العنب؟

ثم العنب يؤول الى بلا قمر هذا معنى اعتبار - 00:47:57

ما سيكون اذا كنتم ما تبون البلاغة علمونا واذا كنتم تريدون ما نجي بالبلاغة ورد نعم نرجو ذلك ورد في مصنف حديث جابر رضي

الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا طبختم اللحم فاكثروا فاكثروا المرق - 00:48:22

اذا تضخم اللحم فاكثروا المرق انه اوسع وابلق بالجيران. فانه اوسع وابلق للجيران وقولك اكثر ماءها لانه اذا كثر الماء كثر الاعتماد

به وهو المقصود وهو ما المقصود والامر في هذا - 00:48:55

فيه اشارة الى تيسير الامر حتى على البخيل يثير الامر حتى انا البخيل لان هذه الزيادة انما هي الزيادة في شيء ليس له ثمن وهو

الماء قال كثر اللحم انت تطعم ولا تسرى الخضار مثلا حتى تطعم؟ لا تسكر الماء - 00:49:28

فهذه زيادة ليس لها ثمن فيهن الامر بخلاف ما لو كان الامر باكثر اللحم هذا قد لا يدخل على كل احد وهذا معنى قوله صلى الله

عليه وسلم فاكتر ماءها - 00:49:58

اذا لماذا امر باكثر الماء لامرين الامر الاول ان كتار الماء يتم به المقصود وهو الاطعام والامر الثاني ان الماء امره سهل المكتوب ببذله

النفس وتعاهد جيرانك تعاهد جيرانك اي تفقدهم - 00:50:20

واعطهم من هذه المرققة وهذا الامر للاجماع على ان الاهداء ليس بواجب بالاجماع على ان الاهداء ليس في واجب التالت في

الحديث حث على مكارم الاخلاق وارشاد في محاسنها ولا سيما - 00:50:52

مع الجيران الجار مأمور بالاهداء الى جاري ولو كان هذا شيئا يسيرا ولا سيما اذا كان الجار يتأذى القدر تصل اليه رائحة الطعام وقد

يكون ممن لا يقدر التوصل مثل ذلك - 00:51:26

ستتعلق نفسه نعم ونفس اطفاله النفس اطفاله يصعب لانه يحصل عليها الفطام لكن العفان ما يعذرون تتعلق انفسهم بهذا الشيء

واهداء الشيء اليسير له اثر عظيم ادخال السرور على هذا الجار - 00:52:02

وعلى ايه يعني وهذه الظاهرة كانت موجودة الى زمن قريب وعشناها ونحن صغار التهادي بين الجيران يا اخواني نعم يعني صورته لا

تعد ولا تحصى ولا يستقلون شيئا من طعام - 00:52:39

او فاكهة او غيرها لكن ماذا ترون الان هذه الظاهرة قليلة الان بل انها في طريقها الى الثلاث الا من رحم الله ما نقول انها ما هي

موجودة موجودة. لكنها - [00:53:07](#)

ليست بالمعنى المطلوب الله المستعان ويمكن ان يقاس على هذا الحديث كل ما ينبغي اهداؤه مما له رائحة بعض الفواكه الطعمية وانا

اخوي هذا الخامس للهدية اثرا كبير تثبت المودة - [00:53:26](#)

وتوثيق الصداقة ولا سيما جيران كان الجيران قد يقع بينهم شيء من الازى ان بسبب الصبيان او قد تؤدي اليه حالات انزيار يؤدي

اليه حالات الجوار والاهداء من اسباب اللفة - [00:53:59](#)

رجالة ما قد يحصل من الوحشة من الاحقاد وهذا الذي وهذا من المعاني والله اعلم التي جعلت الشرع يؤكد موضوع الاهداء من

الجيران اكثر من غيرهم نحن قد مضى لنا - [00:54:35](#)

كلام طويل موضوع الاهداء عموما فوائد الهدية من الجيران ايضا مر علينا هذا المعنى الهبة عندما ساق الحافظ الاحاديث التي

تتعلق بالهدية لكن ينبغي للجار المهدي شيء والمهدي اليه شيئا - [00:54:56](#)

ينبغي للديار المهدي الا يستقل شيئا يهديه الى جاره فليحرص على الاهداء مهما كان الشيء قليلا وينبغي للمهدي اليه ان يقبل ما يهدي

اليه بكل سرور وان يكافئ عليه ولو بالشكر - [00:55:32](#)

والدعاء والا يستقل شيئا يأتي من لان العدم اقل من ذلك لان العدم اقل من ذلك وقد يكون الاستقلال سببا في قطع الهدية خصوصا

اذا وصلت المسألة اذا جار المهدي - [00:55:55](#)

الجار يحتقر الهدية او شيء من هذا ان الجار المهدي قد يقطع هذه الهدية بخلاف ما اذا شكره عليها ودعاه ودعا له فان الجار

المهدي نعم قد يبدأ يزيد - [00:56:18](#)

الهدية وهذا امر ملحوظ ولو لم يكن في الازية الا تعلق ايجار بقلب المهدي يعني بحيث ان همه بداء ما نسي جاره قلبه متعلق به.

حيث اهدى له هذا الشهيد ولو كان - [00:56:40](#)

يسيرا الله اعلم - [00:57:03](#)